

كلية الحقوق الفلسطينية

عمادة الدراسات العليا

اختيار رئيس الدولة في النظام الإسلامي

مقارنة

بالأنظمة الدستورية المعاصرة

اسم الطالب: أسامة إسماعيل عطا الله دراج

الرقم الجامعي: ٩٧١١١٨٦

المشرف: الدكتور علي خشان

نوقشت هذه الرسالة وأجيزت بتاريخ ٢٠٠١/١٠/١٦

من لجنة المناقشة المدرجة أسماءهم وتواقيعهم:

١- الدكتور علي خشان رئيس لجنة المناقشة

٢- الدكتور شفيق عياش ممتحننا داخليا

٣- الدكتور احمد الخالدي ممتحننا خارجيا

التوقيع

التوقيع

التوقيع

جامعة القدس

٢٠٠١

المحتويات

١.....	المقدمة
٣.....	أهداف البحث
٤.....	منهج البحث

*الفصل الأول

اختيار رئيس الدولة في النظام الإسلامي..... ٦

٨.....المبحث الأول :-أصول النظام السياسي في الإسلام.

٩.....المطلب الأول :-المبادئ الدستورية العامة التي يقوم عليها لنظام السياسي الإسلامي.

١٠.....الفرع الأول :-الشورى.

١٠.....أولاً:-تعريف الشورى.

١٠.....١- في اللغة.

١٠.....٢- في الاصطلاح.

١٠.....ثانياً:-أهميتها.

١٣.....ثالثاً:-نطاق الشورى أو مجالها.

١٤.....رابعاً:-أسلوب الشورى.

١٦.....الفرع الثاني :-العدالة.

١٦.....أولاً:- حكم إقامة العدل بين الناس.

١٧.....ثانياً:-مظاهر اهتمام الإسلام بإقامة العدل في المجتمع.

- الفرع الثالث:- الحرية..... ١٨.....
- أولاً:- اعتبارها من الفترة ١٨.....
- ثانياً:- إبداء الرأي واجب وليس مجرد حق أو رخصة ١٩.....
- الفرع الرابع :- المساواة ٢٠.....
- أولاً:- النظرة المتساوية للإنسانية..... ٢٠.....
- ثانياً:- شمولية هذا المبدأ..... ٢١.....
- الفرع الخامس :- الطاعة ٢٣.....
- أولاً:- حكمها ٢٣.....
- ثانياً:- القيود التي ترد على الطاعة ٢٤.....
- المطلب الثاني :- سلطة التنفيذ العليا (الخلافة)..... ٢٧.....
- الفرع الأول :- تعريفه الخلافة ونشأتها..... ٢٨.....
- أولاً:- تعريف الخلافة..... ٢٨.....
- ١- في اللغة ٢٨.....
- ٢- في الاصطلاح..... ٢٩.....
- ثانياً :- نشأة الخلافة ٣٠.....
- الفرع الثاني :- مكانة الخلافة في الشرع..... ٣١.....
- أولاً:- الدليل على وجوبها من القرآن الكريم ٣١.....
- ثانياً:- الدليل على وجوبها من السنة..... ٣١.....
- ثالثاً:- الدليل على وجوبها من الإجماع..... ٣١.....

رابعاً:- الدليل على وجودها من العقل..... ٣٢.....

الفرع الثالث :- الشروط الواجب توافرها في رئيس الدولة الإسلامية (ال خليفة) ٣٣.....

١- الإسلام ٣٤.....

٢- الذكورة..... ٣٥.....

٣- البلوغ..... ٣٦.....

٤- العقل ٣٦.....

٥- الحرية ٣٦.....

٦- العدالة ٣٧.....

٧- القدرة على القيام بأعباء المنصب..... ٣٨.....

٨- النسب القرشي..... ٣٨.....

٩- الجرأة والشجاعة..... ٤٠.....

١٠- الحكمة والرأي..... ٤٠.....

١١- العلم المؤدي إلى الاجتهاد..... ٤١.....

الفرع الرابع :- مدى ملاءمة نظام الخلافة للعصر الحاضر..... ٤٣.....

المبحث الثاني :- طرق اختيار الخليفة في الفقه السياسي الإسلامي..... ٤٦.....

المطلب الأول:- اتجاه الفقه الإسلامي في اختيار الخليفة ٤٧.....

الفرع الأول:- الاختيار عن طريق البيعة..... ٤٨.....

أولاً:- تعريف البيعة..... ٤٨.....

١- في اللغة..... ٤٨.....

٤٨.....	٢- في الاصطلاح
٥٠.....	أولاً:- الأصل التاريخي للبيعة في الإسلام.....
٥١.....	ثالثاً:- الدليل على مشروعية البيعة
٥١.....	١- الدليل على مشروعيتها من القرآن الكريم.....
٥١.....	٢- الدليل على مشروعيتها من السنة
٥٢.....	٣- الدليل على مشروعيتها من الإجماع
٥٢.....	رابعاً:- أقسام البيعة
٥٢.....	١- البيعة الخاصة (الصغرى).....
٥٥.....	أ- عدد أهل الحل والعقد.....
٥٧.....	ب- مهمة أهل الحل والعقد.....
٥٩.....	ج- الأثر القانوني المترتب على بيعة أهل الحل والعقد.....
٦١.....	٢- البيعة العامة أو البيعة الكبرى.....
٦٢.....	خامساً:- التكليف القانوني للبيعة
٦٢.....	١- الشروط الواجب توافرها في عقد البيعة
٦٢.....	٢- النتائج المترتبة على عقد البيعة.....
٦٣.....	٣- البيعة وعقد الوكالة.....
٦٣.....	سادساً:- تقدير طريقة الاختيار بالبيعة
٦٦.....	الفرع الثاني :- الاستخلاف أو العهد
٦٦.....	أولاً:- تعريف الاستخلاف.....

- ٦٦.....ثانيا:- الأثر المترتب على الاستخلاف.....
- ٦٧.....الاتجاه الأول:- الاستخلاف لا ينتج أثره إلا بموافقة جهة أخرى.....
- ٦٧.....الاتجاه الثاني:- الاستخلاف ينتج أثره بمجرد صدوره.....
- ٦٧.....ثالثا:- مبررات الاستخلاف أو العهد.....
- ٦٨.....رابعا:- تقدير الاستخلاف أو العهد.....
- ٧٠.....الفرع الثالث:- القهر والغلبة.....
- ٧٠.....أولا:- الاستيلاء على السلطة يرتبط بحالة الضرورة.....
- ٧٠.....ثانيا:- موقف الفقهاء من المستولي على السلطة.....
- ٧٠.....المذهب الأول:- مذهب الصير.....
- ٧١.....المذهب الثاني:- مذهب الخروج.....
- ٧١.....المذهب الثالث:- مذهب جواز الخروج أو الصير.....
- ٧١.....ثالثا:- الموقف الصحيح تجاه المستولي.....
- ٧٢.....رابعا:- تقدير طريقة القهر والغلبة.....
- ٧٤.....الفرع الرابع:- النص والدعوة الى النفس.....
- ٧٤.....أولا:- النص من الله أو الرسول.....
- ٧٤.....١- الأدلة التي استند إليها الشيعة لتأييد نظريتهم.....
- ٧٥.....٢- تقدير الأدلة التي استند إليها الشيعة.....
- ٧٦.....٣- موقف الفقه الشيعي الحديث.....
- ٧٨.....ثانيا:- الدعوة الى النفس.....

- ١-العناصر الرئيسية التي تقوم عليها هذه الطريقة.....٧٩
- ٢-تقدير هذه الطريقة٧٩
- المطلب الثاني :-التطبيقات العملية لطرق الاختيار٨٠
- الفرع الأول :-مرحلة الخلافة الراشدة٨٠
- أولاً:-اختيار أبي بكر الصديق٨١
- ثانياً:-اختيار عمر بن الخطاب٨٣
- ثالثاً:-اختيار عثمان بن عفان.....٨٥
- رابعاً:-اختيار علي بن أبي طالب.....٨٧
- الفرع الثاني :-مرحلة الخلافة الأموية.....٨٩
- الفرع الثالث :-مرحلة الخلافة العباسية٩٢
- الفرع الرابع :-مرحلة الخلافة العثمانية٩٣

*الفصل الثاني

اختيار رئيس الدولة في الأنظمة الدستورية

- المبحث الأول :-الأساليب غير الديمقراطية لاختيار رئيس الدولة٩٧
- المطلب الأول:-الطرق الدستورية لاختيار رئيس الدولة١٠٠
- الفرع الأول:-الوراثة٩٩
- أولاً:-السند التاريخي٩٩

- ثانياً:- مزايا وعيوب التولية بالوراثة ١٠٠
- ١- مزايا التولية بالوراثة ١٠٠
- ٢- عيوب التولية بالوراثة ١٠٠
- ثالثاً:- تقدير التولية بالوراثة ١٠١
- الفرع الثاني :-التعيين الذاتي ١٠٣
- أولاً:- تعريف التعيين الذاتي واصله التاريخي ١٠٣
- ثانياً:- صور التعيين الذاتي ١٠٣
- الصورة الأولى :-التعيين الذاتي الفردي ١٠٤
- الوجه الأول:-التعيين الذاتي الفردي المباشر ١٠٤
- الوجه الثاني :-التعيين الذاتي الفردي غير المباشر ١٠٤
- الصورة الثانية:-التعيين الذاتي الجماعي ١٠٤
- ثالثاً:- تقدير طريقة التعيين الذاتي ١٠٥
- الفرع الثالث :-تطبيقات الطرق الدستورية في بعض الدول ١٠٧
- أولاً:-اختيار رئيس الدولة في بريطانيا..... ١٠٨
- ثانياً:-اختيار رئيس الدولة في الكويت ١١٠
- المطلب الثاني :-الطرق غير الدستورية ١١٢
- الفرع الأول:-الاستيلاء على السلطة بالقوة ١١٣
- أولاً:-الأصل التاريخي لهذه الطريقة..... ١١٣
- ثانياً:- صور الاستيلاء على السلطة بالقوة ١١٤

- ١١٤..... الصورة الأولى:- الثورة
- ١١٤..... الصورة الثانية:- الانقلاب
- ١١٥..... ثالثا:- كيفية إضفاء الشرعية على سلطة المستولي
- ١١٥..... الوسيلة الأولى :- اللجوء الى انتخابات شكلية
- ١١٥..... الوسيلة الثانية :- إضفاء شرعية جديدة على سلطة المستولي
- ١١٦..... رابعا:- تقدير الاستيلاء على السلطة بالقوة
- ١١٧..... الفرع الثاني :- الدكتاتور كنموذج للاستيلاء على السلطة بالقوة
- ١١٧..... أولا:- العناصر التي تقوم عليها دكتاتورية القوة
- ١١٧..... ١- الاستناد الى القوة
- ١١٧..... ٢- عدم الشرعية
- ١١٨..... ٣- القيام على التسلط
- ١١٨..... ثانيا:- تقدير النظام الدكتاتوري
- ١١٩..... المبحث الثاني:- الأسلوب الديمقراطي لاختيار رئيس الدولة
- ١٢٠..... المطلب الأول:- اختيار رئيس الدولة بواسطة الانتخاب
- ١٢١..... الفرع الأول:- التطور التاريخي للانتخاب
- ١٢١..... أولا:- الانتخاب في الديمقراطيات القديمة
- ١٢١..... ثانيا:- الانتخاب في القرون الوسطى
- ١٢٢..... ثالثا: الانتخاب الديمقراطية الماركسية
- ١٢٣..... رابعا:- الانتخاب في الديمقراطية الحديثة

- الفرع الثاني :- التكييف القانوني للانتخاب ١٢٤
- أولاً:- الاتجاه القائل بأن الانتخاب حق شخصي ١٢٤
- ثانياً:- الاتجاه القائل بأن الانتخاب وظيفة اجتماعية ١٢٥
- ثالثاً:- الاتجاه القائل بأن الانتخاب حق ووظيفة ١٢٥
- رابعاً:- الاتجاه القائل بأن الانتخاب سلطة قانونية ١٢٦
- خامساً:- تقدير الاتجاهات السابقة ١٢٧
- الفرع الثالث :الشروط الواجب توافرها في رئيس الدولة..... ١٢٨
- أولاً:- الجنسية ١٢٨
- ثانياً -الجنس ١٢٩
- ثالثاً:- السن..... ١٣٠
- رابعاً:- الديانة..... ١٣١
- خامساً:-عدم الترشيح لأكثر من مرة ١٣١
- سادساً:-التمتع بالحقوق المدنية والسياسية..... ١٣٢
- سابعاً:-الكفاءة العلمية ١٣٢
- الفرع الرابع :- طرق انتخاب رئيس الدولة ١٣٣
- أولاً:- انتخاب رئيس الدولة بواسطة الشعب ١٣٣
- الصورة الأولى :- الانتخاب المباشر ١٣٣
- تقدير الانتخاب المباشر ١٣٤
- الصورة الثانية:- الانتخاب غير المباشر (على درجتين) ١٣٥

- المرحلة الأولى :- انتخاب مندوبين ١٣٥
- المرحلة الثانية :- انتخاب الرئيس من قبل المندوبين ١٣٥
- تقدير الانتخاب غير المباشر ١٣٥
- ثانيا:- انتخاب الرئيس من قبل البرلمان ١٣٧
- تقدير طريقة الانتخاب بواسطة البرلمان ١٣٧
- ثالثا:- انتخاب الرئيس بواسطة البرلمان والشعب معا (الطريقة المختلطة) ١٣٩
- المرحلة الاولى :- الترشيح من قبل البرلمان ١٣٩
- المرحلة الثانية :- الاستفتاء الشعبي على المرشح ١٤٠
- تقدير الطريقة المختلطة ١٤٠
- المطلب الثاني :- تطبيقات انتخاب رئيس الدولة في بعض الدول ١٤٢
- الفرع الأول :- انتخاب رئيس الدولة في فرنسا ١٤٣
- أولا:- لمحة تاريخية ١٤٣
- ثانيا:- المراحل الرئيسية في طريقة الانتخاب ١٤٤
- ١- مرحلة الترشيح ١٤٤
- ٢- مرحلة الانتخاب ١٤٥
- ثالثا:- تقدير طريقة انتخاب رئيس الدولة في فرنسا ١٤٦
- الفرع الثاني :- انتخاب رئيس الدولة في الولايات المتحدة الأمريكية ١٤٧
- أولا:- لمحة تاريخية ١٤٧
- ثانيا:- المراحل الرئيسية لعملية انتخاب الرئيس في الولايات المتحدة الأمريكية ١٤٨

- المرحلة الأولى :- الانتخاب على مستوى الأحزاب لاختيار مرشحها..... ١٤٨
- المرحلة الثانية :- الانتخاب على مستوى الولايات لاختيار الناخبين الرئاسيين..... ١٤٩
- المرحلة الثالثة :- الانتخابات على مستوى الدول كلها لانتخاب الرئيس ونائبه..... ١٥١
- ثالثا :- تقدير طريقة انتخاب الرئيس في الولايات المتحدة الأمريكية..... ١٥٣
- الفرع الثالث :- انتخاب رئيس الدولة في إسرائيل..... ١٥٦
- أولا :- لمحة تاريخية..... ١٥٦
- ثانيا :- المراحل الرئيسية لطريقة انتخاب الرئيس في إسرائيل..... ١٥٧
- ١- مرحلة الترشيح..... ١٥٧
- ٢- مرحلة التصويت..... ١٥٨
- ثالثا :- تقدير طريقة انتخاب رئيس الدولة في إسرائيل..... ١٥٩
- الفرع الرابع :- انتخاب رئيس الدولة في جمهورية مصر العربية..... ١٦٠
- أولا :- لمحة تاريخية..... ١٦٠
- ثانيا :- المراحل الرئيسية لطريقة انتخاب الرئيس..... ١٦٢
- ١- مرحلة الترشيح..... ١٦٢
- ٢- مرحلة الاقتراع..... ١٦٢
- ٣- مرحلة الاستفتاء..... ١٦٢
- ثالثا :- تقدير طريقة انتخاب الرئيس في مصر..... ١٦٣
- الفرع الخامس :- انتخاب الرئيس في فلسطين..... ١٦٥
- أولا :- لمحة تاريخية..... ١٦٥

١٦٦.....	ثانياً:- الطريقة المتبعة لانتخاب الرئيس في فلسطين
١٦٦.....	ثالثاً:- المراحل الرئيسية لطريقة انتخاب الرئيس في فلسطين
١٦٦.....	١- مرحلة الترشيح
١٦٧.....	٢- مرحلة التصويت
١٦٧.....	ثالثاً:- تقدير طريقة انتخاب الرئيس في فلسطين
١٦٩.....	الخلاصة
١٨٤.....	الخاتمة والتوصيات
١٨٨.....	قائمة المراجع
٢٠٢.....	ملخص باللغة الانجليزية

الملخص

تعرض هذه الدراسة لموضوع اختيار رئيس الدولة في النظام الإسلامي مقارنة بالأنظمة الدستورية المعاصرة , وقد قمت تقسيمها إلى فصلين رئيسيين ويتكون كل فصل منهما من عدة مباحث ومطالب رئيسية , حيث تناولت في الفصل الأول اختيار رئيس الدولة في النظام السياسي الإسلامي, وتعرضت للمبادئ الدستورية والأصول العامة التي يقوم عليها هذا النظام , لأنها تشكل المرجعية العليا لكافة المسائل السياسية والدستورية , فالقرآن الكريم لم يتضمن نظرية محددة للاختيار , وإنما تضمن الأصول والمبادئ العامة لهذا الخصوص , ولم يتعرض للجزئيات والتفصيلات تاركاً المجال للعقول أن تجتهد وللأمة أن تنظم وتطبق. بما يتفق مع ظروفها وأوضاعها , على ضوء تلك المبادئ والأصول العامة وهي تبين مدى اهتمام الإسلام بالإرادة العامة للأمة , ومن هنا تجلت مرونة الإسلام وصلاحيته لكل زمان ومكان , وقد دلت الأحداث التاريخية والتجارب الدستورية إن الأنظمة السياسية لمختلف الأمم والشعوب من الأمور التي تتغير بتغير الظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية. بما يتناسب مع ظروفها وأوضاعها , ومن هنا يجب عدم الخلط بين المبدأ وأسلوب تطبيقه , فالمبدأ ثابت , لا يتغير بتغير الظروف والأوضاع , أما أسلوب تطبيقه فهو مما يتغير بتغير الزمان والمكان وإزاء ذلك تعددت الآراء والاجتهادات الفقهية لترجمة هذه المبادئ في إطار نظرية محددة للاختيار, لذلك سناقش هذه الآراء لبيان مدى اتفاقها مع أصول النظام السياسي الإسلامي لأن أسلوب تطبيق المبدأ أدى في كثير من الأحيان إلى فهم خاطئ للنظام الإسلامي .

وقد تناولت هذه الدراسة في الفصل الثاني اختيار رئيس الدولة في الأنظمة الدستورية , فوفقاً لهذه الأنظمة فإن طرق اختيار رئيس الدولة تختلف بحسب النظام السائد في الدولة , وفيما إذا كان هذا النظام ملكياً أو جمهورياً , ديمقراطياً أو استبدادياً , وهذه الطرق منها ما هو ديمقراطي يستند إلى إرادة المحكومين ورضائهم ويتفق مع

المبادئ الديمقراطية, والتي أصبحت في الوقت الحاضر تتمثل في الانتخاب .

والانتخاب هو التطبيق العملي للديمقراطية القائمة على سيادة الشعب ومشاركته في الحكم , وفكرة الانتخاب هي فكرة حديثة العهد نسبيا لم تصل الى ما هو عليه إلا بعد مراحل وتطورات عديدة .

والانتخاب له طرقا وأشكالا مختلفة تسود غالبية دول العالم , وهذه الطرق والأشكال ليست مبادئ ملزمة وإنما آراء وتصورات فقهية , وضع الفقه خطوطها العامة وأركانها الجوهرية , وتبقى الحرية للدول للأخذ بهذا الأسلوب أو ذاك , بما يتناسب مع ظروفها السياسية والاجتماعية والاقتصادية وتجاربها الدستورية , كما أن هذه الطرق متفاوتة من دولة لأخرى و ومن وقت لآخر حتى داخل الدولة نفسها .

ومن هذه الطرق ما هو غير ديمقراطي لا يقيم لهذه الإرادة وزن , ولا يوليها أي اهتمام , ولا زالت لها تطبيقات في بعض النظم المعاصرة على الرغم مما أحدثته التطورات الديمقراطية بهذا الخصوص .

ومهما كانت الطريقة الانتخابية فإن ذلك ليس دليلا على ديمقراطية النظام الحاكم , ودقة الاختيار , فقد تكون الطريقة ديمقراطية في حين نجد النظام استبداديا , ويتخذها ذريعة للاستمرار والبقاء في السلطة وقد يحصل العكس بأن تكون طريقة الاختيار غير ديمقراطية في حين يكون النظام ديمقراطيا , فإن ذلك يعتمد على درجة الوعي السياسي , والتقدم الثقافي والحضاري , ومدى تغلغل الروح الديمقراطية في النظام السياسي للدولة , ومدى احترام حقوق الإنسان والحرية العامة .

وتوصلت هذه الدراسة الى ضرورة تضافر جهود علماء الأمة وسياسيها ومجتهديها لإعادة الاعتبار للنظام السياسي الإسلامي , وذلك بتفعيل مبادئه الدستورية في الحياة السياسية للأمة الإسلامية لأنها السبيل الوحيد

للخلاص من الأنظمة الاستبدادية , وإعادة الاعتبار للإرادة العامة للأمة , لتأخذ دورها الحقيقي في الحياة السياسية والدستورية, ولا سيما في عملية اختيار رئيسها وقادتها .

وعلى صعيد الأنظمة الدستورية لا بد من ضرورة تفعيل دور الحريات العامة وحقوق الإنسان , وتفعيل قوانين الأحزاب السياسية وتنظيمها تنظيمًا دقيقًا يتلاءم مع أهداف الشعوب وتطلعاتها , بعيدًا عن المصالح الخاصة والاعتبارات الحزبية الضيقة, وتعميق الروح الديمقراطية في النظام السياسي للدولة لأن ذلك وحده الكفيل بتحسين الأداء السياسي وتفعيل دور المواطن في الحياة العامة .